

14 - شرح زاد المستقنع : كتاب الصيام - باب ما يكره وما يستحب في الصوم وحكم القضاء | ماهر ياسين الفحل

Maher Al-Fahal

للله رب العالمين. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم تسلیماً كثیراً اما بعد فهذا هو التاسع عشر من صفر لعام اربع وثلاثين واربع مئة والـ [00:00:03](#)

وهو الدرس الثالث من دروس الصيام وقد بلغنا عند تبويب المصنف حينما قال باب ما يكره وما يستحب هو حكم القضاء. فقد جمع المصنف رحمة الله تعالى في هذا الباب عدة قضايا - [00:00:21](#)

فقال باباً ما يفرح وما يستحب حكم القضاء والحقيقة قدم ما يكره من باب المناسبة لانه عبادة الصيام عبادة من باب التردد واعتبار ان الانسان يتترك الطعام والشراب والشهوة فقدم ما حقه التقديم ولذلك هذه لها سنة عند اهل الحديث - [00:00:38](#)
قلنا عند جماعة من يشتغلون بتخريج الاحاديث بعضهم يقدم الكتب الستة البخاري ومسلم وابو داود والترمذى والنسائى وابن ماجح على غيرها من الكتب فانت حينما تسأل لماذا يقدمون؟ هذا على هذه القاعدة بحدود اختبار تقديم ما حقه من تقديم - [00:00:59](#)

وهنا طبعاً نحن لا نرى هذا الرأي. نحن نرى ان قضية التخريج ينبغي ان تكون على الوفيات على وفيات المحدثين. لامرین الامر الاول حتى لا نضطرب لان هؤلاء الذين يسيرون على هذه الطريقة يضطربون في الكتب الالخري التي تأتي - [00:01:18](#)
ثم يختلفون في هذه الثالثة فبعضهم لما ينفرد ابن ماجحة عن بقية الستة يضطربون هل يقدمون انه على غيره ام لا يقدرون على غيره ثم بعد الكتب الستة ماذا يقدمون؟ ينطلقون كثيراً - [00:01:36](#)

فحينما اشتغلنا بتخريج رأينا ان تخريجكم عن الوفيات لنستمع من الاضطراب اولاً وثانياً لان اصحاب الفهم الستة احياناً قد يرون احاديث ليس احياناً بل كثيراً ما يرون احاديث من مصادر انت ربما اذا سرت على الطريقة الالخري سوف تأخرها عليكم السلام - [00:01:51](#)

فانه البخاري من طريق عبد الرزاق او يروح عند ابن ابي شيبة او يروي الموصى او يروي من طريق الشافعى وهكذا الكتب والصواب ان التخريج يكون على طريق الوفاء وهنا جمع يعني مثل الامام مالك في كتاب الصيام اخر شيء ذكر بباب جامع صيام - [00:02:10](#)
وهذه الطريقة عند بعض اهل العلم لما يأتون بالتبويبيات وتبقى عدة ابواب يذكرون جامع كذا شلون جامع الادب في بلوغ المرام وما اشبه ذلك وهنا ذكر عدة قضايا ما يفرح وما يستحب وحكم القضاء فيما يتعلق بالصيام ولكنه قدم ما يكره باعتبار ان ان - [00:02:29](#)
اصل الصيام هي عبادة من باب الترك وقضية الكراهة والمكره من القضايا المهمة يتعلّمها طالب العلم الشرعي اي طالب علم يتعلّمها ولا تكون ولا يكن تعلم هذه القضية مختصاً بن يختص بعلم اصول الفقه - [00:02:50](#)

فان طالب حين يتّعلم جميع هذه العلوم اذ ان هذه العلوم يرتبط بعضها ببعض هذه العلوم بعضها يرتبط ببعضهم فالانسان لا يقصر بشيء انما يطلب العلوم جميعها. ولا يستطيع ان يفهم علماً من العلوم حتى يكون له نصيب من بقية - [00:03:10](#)

العلوم الالخري فاذا قصر في اي علم من العلوم كان مقصراً في الباطل حينما قال هنا باب ما يكره اي ما يكره لنافلة او فريضة فهذا ايش من النافلة ويشمل الفريضة لان هذه قضايا العمومات كما نأخذها في نصوص الولي - [00:03:34](#)
ايضاً نأخذها من كلام اهل العلم والمكره عند الفقهاء هو الذي نهى عنه الشرع. لا على سبيل الالتزام بالترك. ثمة اشياء نهى عنها

الشرع على سبيل الانسان بالترك وهو المحرم ونمة اشياء - 00:03:49

نهى عنها الشارع لا على سبيل الالزام وهو المكره وهذا كله المكره والمحرم كله مكره عند الله تعالى كما قال تعالى كل ذلك كان سيئه عند ربك مكرهه وكما مر عندنا من قول النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال اكره لكم قيل وقال وكتراة السؤال واضاعة المال فايضا جميع المحرمات والمكرهات - 00:04:08

الشرعى مكره لكن في الاصطلاح الاخر ان المكره ما نهى عنه الشارع لا على سبيل الالزام في النهي والمحرم ما نهى عنه الشارع نهيا جائما فقال هنا باب ما يفرح - 00:04:35

ويستحب هو حكم القضاء طبعا حكم القضاء سيأتي حكمه وانه يجب القضاء وسيأتي انه لا يجب على الفور وانما يكون على التراخي فالانسان ان يؤخر قضاء رمضان ولو بلا عذر - 00:04:54

فريضة ان ان لا يبقى بينه وبين رمضان نقوم فيها. فله فضل تحرير كان مطلوب خمسة ايام حينما يأتي شعبان القادم وبقيت خمسة ايام يتبعين يصبح هذه الخمسة ايام واجبة لا يجوز للانسان ان يؤخر الصوم - 00:05:12

صباح حتى يأتي رمضان قال انت تأتي باذن الله تعالى فقال هنا باب ما يكره وما يستحب وحكم القضاء. وقد جمعها لانها تتضاد. ما يكره وما يستحب وايضا الحق بها فيما يتعلق بقضية القضاء لانه فيما يتعلق بحق الانسان ان يؤخر القضاء - 00:05:29

ان لا يحق للانسان ان يؤخر القضاء وهكذا فهذه جمعت جميعها فقال هنا يكره جمع ريقه فيبتلعه. طبعا احنا اول قضية لازم كل قضية ندرسها او نذكرها علينا ان نذكر الاء الله لعلنا نرحم - 00:05:51

ولعلنا نصلح وحينما نتحدث عن الرزق يعني نتصور لو ان هذا الريق لن يكون موجودا كيف يستطيع الانسان ان يتكلم وكيف يستطيع الانسان ان يعيش؟ ثم نتحدث عن قضية ما لا يوجد في هذا الطريق من الامر - 00:06:14

والاشياء التي خلقها الله سبحانه وتعالى لفوائد الانسان وكم لها دور فيما يتعلق بالطعام وازالة الطعام الغليظ الى جوف الانسان فهذا لا بد ان نذكرها وان نستذكر دائمآ على الله تعالى - 00:06:31

وينظر الذي يعني يكون لديه مرض في السكر والصعود في هذا وينشأ ريقه يعني يجد صعوبة الانسان في هذا الامر فقال هنا يكره جمع ريقه فيبتلعه. طبعا الريق في فم الانسان الريق لما يجد في فم الانسان يوجد قليل والانسان يبتلع - 00:06:49

قليل واجب في الفم هذا يعتبر خارج الجوف والعلامة الداخل والخارج من هذه الجهات. هذه الجهات هي اعلان فما كان من الذهاب الى الامام فهو هذا خارج الجو ومن اللهات وتحت هذا يعتبر داخل الجوف - 00:07:10

والانسان يوجد عنده ميت لكن لما يتكلم لا يجب عليه ان يخرج هذا الرفق. لأن الانسان لا يستطيع فرخص الله سبحانه وتعالى رحمة الناس ولحاجة الناس وللمصلحة ولن امر لابد ان الانسان لا يستطيع - 00:07:30

لا في فرض مفروض الانسان يجمع هذا الشيء يجمعهم في حلقة او يجمعه خارج او يجمعه على شفتيه هنا لو فرظ الجماعة هل يحضر الانسان ام لا يحضر؟ من العموم قد يفطر الانسان اذا جمعه لانه اصبح ليس مضطرا اليه وقد تجاوز - 00:07:44
ومنهم من قال لا لكن من قال لا اصبحت القضية خلاف فقالوا يكره وهذه القضية تكره يعني بعضهم قال خروجا من خلاف العلماء قلنا يكره خروجا من خلاف العلماء لكن هل ان خلاف العلماء هو دليل شرعى تستنبط منه الاحكام بحيث تفتى بالكراهية قضية اختلف فيها العلماء - 00:08:04

تقاعد الاخرى تقول الخروج من خلاف العلماء مستحب واذا هذه ليست على اطلاقها الخروج من خلاف العلماء مستحب اذا لم يترجح لدينا احد الدليلين اما اذا توجه علينا احد فخلاص بالامكان بل يجب علينا ان نأخذ بالدليل الرجعي وقد احتاط الانسان في قضية الذنوب فيترك شيء قد اختلف فيه وهذا - 00:08:28

من باب الورم لكن اذا اختلف العلماء في القضية هل نفتى بانه مكره والشيخ الشنقيطي حفظه الله تعالى تحدث بهذا الكلام النفيس وضرب مثلا حسنا في هذا التحدث عن قضية التوب اذا كان - 00:08:51

ثوب الانسان قال اذا كان عدنا يعني ينزل عن فيكون محرم اذا كان فوق الكعب فهذا بالاتفاق انه مشروط. قال حصل خلاف اذا كان

هذا على الكعب فصار بين الحرام والحلال فقد قال العلماء يكره - 00:09:07

نقول نعم هنا صحيح اصبح يكره لكن ليس بسبب خلاف العلماء ورد النفي لان الانسان اصبح يخالف السنة. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال ازرة المؤمن الى انصاره ساقين - 00:09:26

لكن الشاهد ان الفقهاء قد عبروا ببعضهم قال يكره وبعضهم قال لا يكره. قال لان خلاف العلماء ليس دليلا العلماء ليس دليلا في هذا فقال يكره معناه انه لا يفطر لانه لا يعد شربا ويكون خروجا من خلاف العلم قال لا يعد شربا - 00:09:38

فكان القضية لا يعد شربا ولا يعد غذاء. كم من قاعدة يقررها شيخ الاسلام وتبعه بعض العلماء منهم الشيخ ابن عثيمين ليس دائما كل ما هو ليس بغباء اذا دخل الجبص يكون غير مسيق - 00:10:02

لان الله سبحانه وتعالى قد تم الدم طعاما. قال تعالى قل لا اقل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعنه الا ان يكون ميتة او دما مسمواه انه لحم الخنزير. وربنا قد تم - 00:10:17

يعني قد جعل الذنب مطعون ونحن لا نجد احدا يأتي على الدم ويشرب الدم من باب الاستطاع فهكذا اذا دخل شيء الى داخل جوف الانسان وتعمد الانسان وقصد ادخاله فيكون اصدر سواء كان اغلاء او ليس اغلاء شربا - 00:10:32

او ليس شربا وتحدثنا بدرس سابق عن هذا وقلنا بان الدليل على هذا حديث لقيط بن صبر حينما قال بالغ بالاستنشاق الا ان تكون صائمها. فالانسان لا يشرب الماء عن طريق قلبه. لكن الحديث دل على - 00:10:52

لكل شيء معتاد او غير معتاد الى جوف الانسان يعد غذاء او ليس غباء اذا هذا يفرح لان الانسان قد كان قد يفطر حقيقة المقدس يعني لو فرضنا ان الانسان جمع ضخ خارج الفم ثم ادخله للفم وادخله للحق ثم دخل الى الجوف لا شك ان الانسان يفطر يعني هذا - 00:11:05

حال انسان يجعل يعني حتى عند بعض العامة قال لا لم يكن لديك شيء فتأتي الى الغترة وتضع عليها الريق ثم تأتي دمه صالح حتى تفطر حتى عند عمة الناس - 00:11:26

في جوف الانسان ويخرج عن حلقه ثم يعيده الى الحفظ ويعيده فيكون الانسان مفطرا في هذا فقال هنا يكره جمع ريقه فيبتلعهم طبعا لما قال يكره جمع ريقه فيبتلعون مفهوم المخالفة ان ابتلاعه من غير جمع لا يكره لماذا؟ لمشقة التحرز منه - 00:11:41

والقاعدة تقول ان اذا ضاق المقام يتسع اذا يعلم ان ابتلاع الريق لا يكون محرما ولا مكره لكن اذا جمعه يعد مكره عند المصنف وهو قول جماعة من اهل العلم. وذهب بعضهم الى انه يعد مفطرا في عمله هذا - 00:12:08

اذا اخرجه الى شفتيه او في خرقه ونحوها ثم مصه يفطر وذهب الشيخ العثيمين انه لا يعد مفطرا. ذهب الشيخ ابن عثيمين فقال بطعام ولا بمعنى الطعام وهذا غير صحيح. اذا اخرجه الانسان - 00:12:30

ثم وضعها في فمه ثم جرده فيكون مفطرا ثم قال ويحرم بلع النخامة وهذى بلع النخامة قد تكون في صدر الانسان وقد تكون في جوف الانسان وقد تكون نازلة من الدماغ اذا صارت على اللسان وصارت في الفم مستطاعة - 00:12:49

للقائهما ثم ازدردها قاصدا عالما فانه يفطر. وهذه ليست قرب وايضا يحرم لانها مستقرة فربما تحمل امراضا اذا خرجت وهذى ثبت طبيبا ان بعض الميكروبات لما تكون في جسم الانسان شيء - 00:13:06

لكنها لما تخرج تتطور الى اشكال اخرى وتحمل اشياء اخرى ولذا نهي عن الشرب نهي عن النفخ في الشراب وثبت ينفع الشراب ويخرج منه من المشروبات وتذهب الى هذا الشراب تتطور وتتصنف اذا اعيد ادخاله الى جسم الانسان اظفت بجسم الانسان وانا حقيقة - 00:13:26

شاهدت انا مصورا تصویرا تصویرا ارسله لي احد الاخوة يعمل في دار ابن كثير اسمه عمر الامين في الشام فك الله اسرهم ونصرهم على عدوهم - 00:13:51

فقال هنا يكره جمع ليقي فيبتلعه ويحرم بلع النخامة اذا يحرم بلع النخامة اذا استطاع الانسان القاؤها ويفطر الانسان بها اذا تعمد اخذها لانها مستقرة ولانها تحمل امراضا وسواء كانت من الصدر او من الانف او من الدماغ كل هذا - 00:14:09

هي تفطر الصائم اذا اتعمد اما اذا كان لا يستطيع فلا يكلف الله نفسها الا وسعها ثم قال ويفطر بها فقط ان وصلت الى فهمهم. يعني لما [التنقيط لاخراج الرزق - 00:14:29](#)

التفخیض هنا لاخراج الرزق. تطبيق اذا كان في فم الانسان ثم ادخله لا يمكن التحرز منه فنمة اشياء عديدة لا يمكن للسلام ان يتحرز منها طبعا هذی ويفطر بها فقط ان وصلت الى فمه - [00:14:45](#)

لماذا؟ لأنها من غير الفم شف الريق من الفم. فإذا ادخله لا يضر ولا يتحرى. لكن هذه النخامة اما من الالف واما من الدماغ واما من صدر الانسان قام يصدر بها فقط ان وصلت الى فمه طبعا ثمة قول ثانی في المذهب انه لا يفطر - [00:15:03](#) ثمة قول ثانی في المذهب انه لا يفطر والصواب انه اذا وصلت الفم وتضاع القاءها وازدرتها عاما قاصدا فالصحيح انه يفطر لكن ما يشبه هذا يلحق بها لو تنجس فمه بدم - [00:15:23](#)

او قيء ثم بلعه لو تنجس دمه لو تنجس دمه بلعه فهذا ايضا يعتبر مصدرا لكن احنا اخذنا في قضية القي لماذا من السخاء يفطر لانه ربما دخل شيء - [00:15:39](#)

يخرج الى الفم ثم يدخل شيء الى تحت يفصل الانسان في هارب. وهذا ايضا تقريرها ايضا فيه رد على يعني من يتبنى رأي شيخ الاسلام في انه ما لم يكن غذاء ولا بمعنى الغذاء ولا الشراب فهذا لا يعد مفطرا فهذا القول ليس ب صحيح - [00:15:57](#)

ثم قال ويكره ذوق طعام بلا حاجة ويكره ذوق طعام بلا حاجة يعني الحاجة مثل كونها طباخا يحتاج لينظر ملحه او حلاوته او من اشتري شيئا يحتاج تذوقه والبخاري رحمة الله عليه اثنتي بجميع ابواب الكتاب - [00:16:18](#)

ثم نأتي الى الف وتسع مئة وثلاثين من الصحيح. طبعا انا دائما في دروس الفقه اشير الى صحيح البخاري لأن احنا نريد طالب العلم مثل ما يقرأ القرآن دائما يختم القرآن ويقرأ التفسير - [00:16:41](#)

نريد ان دائما ان يقبل صحيح البخاري ويفهم ما فيش صحيح في صحيح البخاري قبيل الف وتسع مئة وثلاثين ذكر البخاري نصوصا قال باب اختصار الصائم قال وبلي ابن عمر ثوبا فالقاہ عليه وهو صائم - [00:16:54](#)

ودخل الشعب الحمام وهو صائم وقال ابن عباس لا بأس ان يتطعم القدرة او الشيب لا بأس ان يتطعم القدرة او سعد ويتطعم القدر من اجل اقطاع القدر لا بأس - [00:17:13](#)

قال علها البخاري وقد وصله شيخه ابن ابي شيبة في المصنف وقال الحسن لا بأس بالمضمة والتبرج للصائم وهذا في مصنف عبد الرزاق ثم قال وقال ابن مسعود اذا كان صوم احدكم فليصبح دحينا مترجلا. الشاهد من هذا الشيء. البخاري ذكر القضايا الفقهية حتى يصبح كتاب البخاري - [00:17:27](#)

جامع الاحاديث وجامعا للمسائل فقال هنا ويكره ذوق طعامه بالاحد. اذا صاحب الحاجة لا يكره. لكنه عليه حينما تذوق الشمس بطرف اللسان عليه ان يلقيه. ثم يغسل فمه - [00:17:47](#)

لانه لم يغسل فمه بعد قليل سيجد طعمه هذه الاشياء في الحلق. فإذا وجد طعمه في الحلق فقد افطر لان هذه المادة قد تحولت مع اللعاب ثم دخلت ثم دخلت ما بعد وال Flem هو خارج - [00:18:01](#)

ومن الهافة ما تحفة هل هو يعد داخلا؟ فإذا وجد الطعام بالحلق يعني هذا معناه انه قد دخل شيء فهنا غير المحتاج يكره له لماذا يقول لانه حام حول الحمى ومن حام حام الحمى يوشك ان يواعده لكن صاحب الحاجة تزول الشراء بماذا - [00:18:15](#)

في هذه الحاجة لكن عليه ان لا يدخل شيء طبعا مناط الحكم في هذا وصول الشيء الى الحلق فصول الشيء الى الحلق لا الى المعدة فقال ويشرح له بطعم بلا حاجة - [00:18:37](#)

قال ومضغ علك قوي يعني احنا عندنا العلك يكون ضعيف اللي هو هذا العلك علك السهم وغيرهم وعلش القوي مثل الاسد هذا مثل السيالة في مدينة ما يسمى بالسيارة بعض الناس يستخدمونها هذا يسمى بالعلش القوي - [00:18:54](#)

اذا استخدم الانسان العلك القوي فإنه لا يضره اذا استخدم الانسان عيش القوي لانه هذا العلش القوي نحن لا يتحلل ولا يخرج منه شيء كالذى يحلف قطعة من القماش او قطعة من النايلون - [00:19:13](#)

او شيء انه لا يتحلل ويأخذ منه شيء. اما هذه العلوك الان الموجودة التي تباع في هذه الاسواق فهذه العلو هي مضرة جدا لانه تتحلل وتخرج منها الحطال وتدخل الى الحلق ثم تدخل الى - 00:19:29

جوف الناس والعلم حقيقة ليس بمحرم العلم ليس بمحرم وليس من علامات قوم لوط الحديث الوارد هذا عند الطبراني في الاوسط اسناده ضعيف ليس ب صحيح الحديث الوارد في هذا اسناد الضعيف ليس ب صحيح اخرجه الطبراني في الاوسط - 00:19:47 وفي اسناده رجل متزوج. لكن مضغ العلك يعني ليس من المروءة ليس من المروءة ان الاب امام ابناها او الشيخ امام طلابها او المدرسة وما اشبه ذلك بالله الى السوق - 00:20:07

ويستخدم هذا الامر ليس ليس من المروءات استخدام الفهوة مذموم لكن هل هو محرم؟ الجواب ليس محرم. اما على الصائم فاذا كان قوي لا يتفتت لا يخرج منه شيء فهذا لا - 00:20:22

يعني فقط مجروح لانه تشبه بالمفطر وكأنه يشبه نفسه بالمسلم لكنه لا يفطر بهم لكنه قال ويكره ذوق طعام ومضغ عرس طويل. طبعا العرس الغير قوي يحرم ويفطر به الانسان لانه لا شك انه سيدخل به الى الجنة - 00:20:37

قال وان وجد طعمها في حلقه افطر لانهم اظن بوصوله الى المعدة لانه مظنة دخوله الى المعدة. فطعم الطعام الذي لا يخرج يعني طعام الى الاخر او العلك الذي وجد طعمها معناه انه قد وصل الى المعدة - 00:20:58

والطعام ايضا قلنا لما الانسان يتذوق الطعام عند الحاجة فقط يبصقه ثم يقصد الفم. فاما اذا وجده داخل العرض معناه انه قد وصل شيء قال وسفره القبلة وتكره القبلة لمن تحرك شهوته. يكره القبلة لمن تحرك شهوته. اذا كان يؤمن الانسان - 00:21:16 افساد الصوم بالانزال او بالامداد يعني لو فرضنا كان يأمل الانسان من هذا الشيء فهذا فقط يكره اما الانسان كان لا يؤمن ويعلم انه سيفسد هذا يتتحول الى محرم طبعا وردت احاديث في جامع الاصول - 00:21:38

عدة احاديث الجزء الرابع صفحة ست مئة واربعة حقيقة انا اتيت بالكتاب من اجل يعني اهمية الاحاديث اهمية احاديث هذا الكتاب من اجل اهمية الاحاديث هذا الكتاب لانه طالب العلم لما - 00:21:59

يحتاج موضوع من المواضيع يجد جميع احاديث الباب قد وضعت في موطن واحد فذكر احاديث يقول القبلة وال مباشرة فقال خاء ميم طاء قالت عائشة رضي الله عنها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم ضحك - 00:22:16

وبعده ايضا حديث عمر ابن ابي سلمة ربيب النبي صلى الله عليه وسلم انه سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقبل الصائم فقال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سل هذه لام سلمة - 00:22:35

فأخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك فقال يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال له رسول الله اما والله اني لاتقاكم لله واخشاكم. وهذا الحديث في صحيح - 00:22:50

الامام مسلم وايضا حديث حفصة رضي الله عنه وفي صحيح مسلم ايضا قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو طعن في صحيح مسلم وايضا في سنن ابي داود - 00:23:04

ذكر حديث عمر بن الخطاب قال هشيشته فقبلته وانا طعام فقلت يا رسول الله صنعت اليوم امرا عظيما قبلته وانا صائم قال ارأيت لو مضمضت بالماء وانت صاب؟ قلت لا بأس. قال فمه - 00:23:18

ذكر احاديث عديدة عن عدة احاديث هذه اربعة احاديث خمسة ستة سبعة ثمانية تسعه عشرة احد عشر حديثا في هذا في الاحاديث الصحيحة الواردة في هذا ان الانسان اذا كان يؤمن على نفسه فلا بأس لكن اذا كان الانسان لا يؤمن على نفسه فتكره - 00:23:35

غلب على ظنه افساد صومه فيحرم لانه قد اتى بالأسباب التي تفسد على نفسه الصبر اما الحديث الوارد ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص فيه الشيخ الكبير ولم يرخص فيه للشاب الحديث في سنن ابي داود وهذا الحديث - 00:23:53

حديث ضعيف في سنن ابي داود من رواية قال حدثنا نصر ابن علي قال حدثنا ابو احمد يعني الزبيري قال اخبرنا اسرائيل عن ابي العنبث عن الاغر عن ابي هريرة - 00:24:13

ان رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة فرخص له واتاه اخر فسأله فنهاه فاذا الذي رخص له شيخ والذي نهاه شاب وهذا الحديث ابو العبد وهو مقبول - 00:24:27

والراوي اذا قال عنه الحافظ ابن حجر المقبول معناه انه مقبول حيث يتابع ولم يتابع نعم جاء للحديث شواهد جاء للحديث ثلاث شواهد حتى ان بعض اهل العلم حسن وبعضهم صحيح الحديث - 00:24:43

لكن هذا الحديث في اسناده ابو العلم فهو ضعيف وورد من حديث عائشة وفي اسناد هلال ابن عبد الله ابن ابي حازم وهو في حفظهم وايضا له شاهد من حيث عبدالله بن عمرو بن العاص وفيه اثنان عبدالله بن لحية - 00:24:57

فهای ثلاث احادیث كل حديث في اسناده تراب ضعيف والظعيف لا يقوى ظعيفا. المذهب عندنا ان الظعيف لا يقوى ظعيفا نقول نعم بعض الضعفاء يتقوون اذا اتاهم ما يقويه لكن الظعيف لا يقوى ظعيفا فبعظ الناس يتتساهم في هذا - 00:25:12

الباب ويأتي الى كل ضعيف ويعمل لان يرفع من شأن الضعيف. والامر حقيقة يحتاج الى مزيد مزيد من الرعاية هو مزيد من الورع حتى لا يضيف الانسان الى السنة ما ليس منها - 00:25:35

طبعا حديث العلك الذي اشرنا اليه اخرجه الضبراني في الكبير وليس في الاوسط كما قلت من حديث سوار بن مصعب عن الاسود بن قيس عن عمرو بن سفيان عن ابن عباس - 00:25:52

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هلك تدوم وما حولها من القرى حتى بالمشاويرو مضغوا العلكة في المجالس وصاحب الكشاف ايضا يسكن نحو هذا ان قضية المسواك من علامة قوم لوط حتى وجدت بعض اهل العلم يفتني بكراهة المسواك. مع العلم ان المسواك قد وردت فيه مئة - 00:26:05

مئة حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى اصبح يصبح بالمسلم انه يترك هذه السنة يفرح بالمسلم ان يترك هذه السنة. فاذا ما يتعلق بعض الناس حينما يرون شخص فعل - 00:26:26

ينكرون ان هذا من علامات قوم يظن علامات فهذا امر ليس ب الصحيح الحديث الوارد في اسناده راو متزوك فالحديث غير صحيح ورحم الله الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف حينما قال كل حديث ينفرد فيه الطبراني - 00:26:41

اذا صارت في ليس العيب في الطبراني ليس فيه عيب لكن عيب ان هذى الاحاديث الضعيفة قد تركها الائمة اصحاب الجواعيم والمصنفات والموطأة والسنن والمساند حتى دفنت في بعض الكتب المتأخرة - 00:26:57

فقال وتكره قبلة لمن تحرك شهوته معناه ان من لا تحرك شهوته لا تكره بحقه او طبعا هذا يلحق بذلك اللمس ويتحقق بذلك ايضا لنعلم وقد يعني قد يكون كلام قد يكون محادثة ايضا - 00:27:15

بين الزوجين اي شيء يعني حر في الشهر فهو يفرح للانسان ان يفعل هذا الشيء وقلنا بان هذا الحديث الوارد التي استنني ابي داود لا يصح بسبب ابو العنبس وروى عبد الرزاق المصنف باسناد صحيح عن ابن عباس سئل عن القبلة للصائم فرخص للشيخ ونهى - 00:27:33

ونهى الشاب عن ذلك واذا هذا الحديث اخرجه الشافعی في مسنده وهو في مصنف عبدالرزاق والحقيقة مسنده الشافعی فيه الاحاديث الموقوفة والروايات التي لها احكام فقهية الشيء الكثير فمسنده الشافعی مما ينبغي - 00:27:58

ان يعني به ويهم به ثم قال هنا ويجب اجتناب كذب طبعا ليس الاجتناب بعد وحقيقة الكذب يعني الانسان يجتنب الكذب صائما او غير صائم لكن بما يتعلق بالصائم يتاكد لماذا؟ لانها اولا هو في عبادة. ثانيا الصيام حينما شرع من اجل الانسان يقود نفسه لا ان يجعل نفسه تنقاد - 00:28:14

واذا كان تحدثنا عن فوائد الصيام وقلنا ان من فوائد الصيام انه من اكبر العون على تقوى الله لان له تأثير عجيب في حفظ الجوارح وهو سبب لحفظ الجوارح واذا على القوى الباطنة حتى الانسان يكون مسيطرا على نفسه. فاذا يجلس وهو صائم ويكتذب فهو لم ينتفع من حكمة تشرع الصيام - 00:28:40

كان هويلة من صالح التعبد لله بترك الشهوات شهوات النفس ومالوفاتها وبهذا يعني يتتحمل العبد بما يحبه الله وبما يريده الله

سبحانه وتعالى ويلتمس الانسان رضوان الله فإذا يتنافى عند الانسان مع التماثم برضوان الله انه يأتي بما يغضبه الله - 00:28:59

ثالثاً من فوائد الصيام قلنا فيه تربية ومجاهدة للنفس وتعویل على الصبر والتحمل. حتى الانسان لا يقع في هذه المنهيات ويكون يكون سجاماً نسله بيده قضية الكذب قضية خطيرة وربنا قال ان الله لا يهدي من هو مسرف كذاب - 00:29:17

والعلماء تحدثوا بان الكذب كبيرة من كبائر الذنوب. والنبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور. وان الفجور يهدي الى النار والناس من بين كاذب - 00:29:36

وكذاب وكذب فالانسان يحذر فبعض العلماء قال بان الانسان حينما يكذب اي كذبة فهي كبيرة وبعدهم قال لا يكون كذاباً لا يأتي بالكثير حتى يكون كذاباً اذا تكرر منه الكذب ثلاث مرات - 00:29:47

والحقيقة اذا كذب الانسان فقد جرحت قد جرح في عدالته وردت شهادته ودل هذا الامر على فسقه فيحذر الانسان الكذب يتورع الانسان من القول ولا يتتعجل بالكلام ويراقب ربه وايضاً يراقب - 00:30:04

قضية القدوم على الله سبحانه وتعالى قال تعالى كلا اذا بلغت التراقي قيل من رأى وظن انه الفراق والتفت الساق بالساق الى رب يومنذ المساء فالانسان يتذكر دائماً بالمساق ويتفكر الايام والساعات - 00:30:25

والسنين والاسابيع ويتفكر بالقلوب فإذا تذكر بالقدوم الى الله وتذكر بالوقوف بين يدي الله هذا الامر من مانعاً له من ان يقع في هذا فهذا يتأكد بتأكد في حق الصائم ان يجتنب الكذب - 00:30:42

والكذب كما قال العلماء هو الاخبار بخلاف الواقع وبعض الناس يتعجب فينقل كل شيء فإذا نقلت كل شيء وهو لم يتمد الاخبار بخلاف الواقع اصبح كذاباً والنبي صلى الله عليه وسلم قال كفى بالمرء كذباً ان يحدث بكل ما سمع - 00:30:59

واشد الكذب واقبجه الكذب على الله الكذب على الله والافتاء بغير علم ثم الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم بعدم الاهتمام بالمرويات وهذا يقع فيه كثير من الناس نسأل الله العافية - 00:31:18

ثم قال وغيبة يا طه اين رياض الصالحين ولا حرمة الاسم يا بنى فالغيبة ايضاً هذا داء خطير جداً والغيبة هي من كبائر الذنوب الغيبة من كبائر الذنوب وصاحب كتاب الجامع لاحكام - 00:31:33

وان نقل الاجماع نقل الاجماع على ان الغيبة من كبائر الذنوب فيحذر الانسان ايها يا عم؟ يحذر الانسان من هذا الذنب العظيم والغيبة يعني بعض الناس لا يراقب نفسه ولا يراقب لسانه والانسان لا يستطيع - 00:31:50

ان يعني يحصل له الثبات على هذا الا اذا ادام النظر في لسانه وحاسب نفسه دائماً معايير الصفحة طلع جناحها بالبيت مال الايام البيضا فالانسان يحذر من قضية الغيبة ومن اشد الغيبة غيبة اهل الفضل واهل الصلاح واهل العلم - 00:32:16

وتعزفون السبب في نزول قوله تعالى قل اب الله واياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم حينما تكلم بعض الناس وقالوا ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء ارغبوا بطنوا - 00:32:41

ولا اجبن عند اللقاء وحقيقة قضية مهمة جداً قضية القراء وهذا لما اغتابوا القراء اصبحت قضية تتعلق بامر الدين اصبحت قضية بامر الدين فجاء الوعيد الشديد والحكم العظيم فيما يتعلق بمن قصر في هذا - 00:32:56

الامر فعلى الانسان ان يحذر الغيبة صائم وغير صائم ويحذر ايضاً غيبة اهل الفضل واهل الصلاح واهل العبادة وايضاً الانسان يحذر من كل اذران اللسان. يقول النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم من حديث ابي ذر ان الاعانين لا يكونون شهداً ولا شفعاء - 00:33:16

يوم القيمة يعني قضية ان الانسان يكون من الشهداء يوم القيمة مقام تكريمه ومقام فضل فإذا اكثراً الانسان من الطعن واللعن في الدنيا لا يبلغ هذه المنزلة مقام التكفير بان يكون شاهداً للآخرين - 00:33:37

ثانياً ايضاً الانسان لا يشفع في اهل بيته. لا يشفع الانسان في اهل بيته اذا كان كثيراً اللعن في الدنيا ولا يكون شفيعاً في وقته بامس الحاجة لان يشفع له البيتين حتى اذا وصل - 00:33:51

منزلة المنزلة الحسنة لا يشفع لها البيت به ويحرم بسبب جريمة هذا ينفع الانسان ان يراقب نفسه ويحذر من الشتم ويحذر منه القبح

ويحذر من سقوط العدالة وسقوط الشهادة وايضا احذر من الاشياء التي تجعله فاسقا. وربنا قال اتقوا الله وكونوا مع الصادقين -

00:34:04

فالانسان يتقي الله ويكون مع الصادقين وايضا يعني من تقوى الله ان الانسان يكون مع الصادق فالانسان لما يكون كذاب لم يحقق تقوى الله تعالى فقال هنا ويجتنب كذب الاستناب هو البعد - 00:34:27

وغيبة وشتم وهذا في رمضان وفي غيره لكن يتأكد في رمضان لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به 00:34:44 فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه لانه اصدا الصيام -

انما شرع حتى يهذب الانسان يهذب لسانه ويهذب الانسان شهوته وينقاد لامر الله تعالى ولا انقاد لنفسه الامارة بالسوء ثم 00:34:59 الصيام الذي فيه الغيبة والشتم او النعيمة او الظلم او الاذية او التهكم بالاخرين او جرح الناس او التلاعب -

مشاعر الآخرة ليس هو الصيام الذي يريد الله تعالى لان الله قال لعلكم تتقوون. فالانسان انما يصوم من اجل ان يحقق التقوى فهذا 00:35:22 الانسان لم يحقق التقوى فهو قد اذهب اجره بهذا الامر -

والعلماء لم يقولوا بان خيار انه يعتبر مفطرا لم يقل بهذا سوى ابن حزم. وروي عن حذيفة وغيره من الصوم انه قادر يعني نقلت عنهم اثار بمعنى انه مفطر لكن ليس من الفطر الحقيقي لكن معنى انه يذهب اجر الانسان يذهب اجر الانسان - 00:35:37

وزارة الصائم ليس مأمورا فقط ان يحفظ جوارحه في الصيام ايضا يحفظه في الليل حتى لا يقع بالذنب التي تذهب له الاجر ثم قال 00:35:56 وسنة والمراد سنة هنا المستحب مستحب وليس واجبا -

قال وسنة لمن شتم قوله اني صائم. وسنة لمن شتم قوله اني صائم. طبعا يصلى الانسان بل يستحب للانسان اذا شتم ان يقول اني 00:36:12 صائم وهذا يقوده الانسان في الفرض والنفل. قوله الانسان -

في الفرض والنفل لحديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة فلا يرث ولا يجهل وان امرؤ قاتله او شاتمه 00:36:32 فليقل اني صائم اني صائم الحديث متفق عليه اخرجه البخاري -

ومسلم من حديث ابي هريرة وهذا عام والعام يعمل به على عمومه فيعمل به الانسان في الفرض والنفل ليس هذا خاص في الفرض 00:36:49 ولا خاص في النفل بل هو في الفرض -

وانك في بعض العلماء قالوا هذا خاص بالنفل وليس بالفرق. وقد استغرب انسان يقول كيف انهم جعلوا في النفل؟ الذي هو ذو 00:37:00 الفرض. باعتبار ان في الفرض كل الناس صائمة والناس يعلم بعضهم -

بعض بالصيام لكن بعضهم قال في النفل لكن نحن نقول في الفرض والنفل بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اطلق والمطلق 00:37:12 يعمل به على اطلاقه واحتلقو هل يقول هذا بلسانه؟ ام انه يقوله بنفسه -

في نفسه ببعضهم قال ي قوله في نفسه لانه ابعد عن الرياء والمقصود انه يقول في نفسه حتى يذكر نفسه بالصيام فلا يقع في الاثم. 00:37:29 وهذا له نظير في قضية الاحرام للمحرم -

قيام الاحرام قالوا حتى يستذكر الانسان انه في عبادة ويبيق في عبادة ويحذر المعصية ويكثر من التلبية والخضوع الى الله سبحانه وتعالى فقالوا هل يقول في نفسه حتى يروض نفسه ويؤدب نفسه فيصبر على اذى المؤمنين انه يقوله بلسانه لعموم القول فليقل 00:37:45 والاصل في القول -

انه يكون في اللسان وليس في النفس وذاك فرض ما اتى انسان الى الصلاة وصار يقرأ في نفسه ولا يسمع نفسه هل يعد قارئا؟ لا يعد 00:38:06 قارئا لا يعد قارئا والامر حقيقي وخطير يغفل عنه -

من الناس فقال وسن لمن شتم قوله اني صائم وتأخير سحوره. الانسان سن له ان يؤخر السحور. وان يعدل الافطار وخذ هذا بدللين 00:38:22 لقوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر - فالانسان يؤخر هذا السحور ثم في وقت السحر الملائكة تدعو للمتسحرین وهذا اقرب الى العبادة والانكسار الى الله تعالى 00:38:46 واقرب الى التقوى ان الانسان يتقوى حتى يقل عليه الجوع والعطش حينما يؤخر سحوره -

وثانيا لما جاء في صحيح البخاري ان زيد ابن ثابت رضي الله عنه قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قال انس ان قال راوي الحديث - 00:39:05

قال انس لزيد ابن ثابت كم كان بين الاذان والسحور؟ قال قدر خمسين اية فمعناه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤخر فادا تأخير هذا تأخير السحور من سنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:39:19

وورد في الصحيحين من رواية من حديث سهل بن سعد الساعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال امتی بخیر ما عجل الفطر في رواية واخر السحور في مسند احمد من حديث ابی ذر لكن اسنادها ضعیف - 00:39:34

لكن ضعیفه عبد الله ابن لہی علی الحدیث فی مسند احمد فالوارد عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالامر الاسراع فی قضیة الفطرة ان الانسان لا يؤخر الفطر واطخأ عبد الله بن لهيعة فروی الحدیث قال ما اخروا السحور وعجلوا الفطر فهذا اشتبه علیه اشتبه علیه بفعل النبی صلی اللہ - 00:39:49

علیه الصلاة والسلام والانسان قد يقرأ الحدیث ویتمكن من المرویات ویکون له اهتمام بنصوص الشریعه وفهم مقاصدھا فیحاول ان یتوصل یحاول ان یتوصل الى خطأ من این جاء هذا الخبر؟ وهذا من من المهمات فی هذا الزمین یعنی اصیح المختصون - 00:40:12
فی درایة الحدیث درایة عمیقة قلة وبعض طلاب الناس یعنی بعض الطلاب لهم کبیر فی طلب علم الحدیث فنحن فی هذا الزمین من اوجب الواجبات ومن اهم المطالب المهمة فی خدمة حدیث النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان نبین لهم خطأ من اخطأ - 00:40:32
ومن این جاءه الخطأ؟ فحینما یتعلم من این جاءه الخطأ یكون منشطا لطالب العلم ان یجد فی طلب علم الحدیث حتی یتوصل الى معرفة الخطأ ومن این جاء الخطب؟ وهذه بحثها منم بحثها فی هذا العصر الشیخ - 00:40:51

سعد الحمید وفقه اللہ تعالی وذکر فی مقدمة تحقیقه لكتاب عدد الحدیث عن ابن ابی حاتم ذکر اسباب العلة فانما تقرأ اسباب علة وتقرأ نماذج لهذا تستطیع ان تتوصل الى العلم کیف تأتي ومن این تأتي - 00:41:07

واذا ادائما اکرر اقول انه من الامور المهمة جدا ان نشرح لاهل العلم خلاف المتقدمین نشرح لطالب العلم خلال المتقدمین الاولیاء فی اعلان احادیث وایضا کیف نشأت هذه العلل حتی یتروظوا علی - 00:41:25

تعلم هذا الشیء. لان هذا العلم لا یؤخذ نظریا فقط بل لابد للطالب من ممارسة عملیة فی الاخطا و الاوهام حتی یقپض هذا الفن الذي کثر من یخطی فیه فقال وتأخیر السحور فادا السحور يؤخر - 00:41:40

لان تأخیره فیه مقاصد شرعیة فهو فقد جاء هذا ظاهر هذا فی الكتاب وایضا جاء من فعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا فهو سنة عملیة و فعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم بیان للامر الذي ذکر فی كتاب اللہ تعالی - 00:41:59

قال وتعجیل فطر تعدیل الفطر فیه مصلحة شرعیة اولا لحدیث سهل المساج عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الصحيحین لا تزال امتی بخیر ما عجل الفطر وثانیا لان فیه مبادرة والمسارعة - 00:42:18

الى ما احله اللہ والله سبحانہ وتعالی یحب ان تؤتی رخصه والله سبحانہ وتعالی یحب ان ینال العبد من فضلہ ان اللہ یحب ان یرى اثر نعمته علی عبده. ثالثا - 00:42:36

فی هذا مصلحة ترك التنطع لان الانسان اذا تتطع وتشدد وهذا فهذا یؤدی الى الھلاک كما اخبر النبی صلی اللہ علیہ وسلم حینما قال هلك المتنطعون وهکذا علی الانسان ان یعجل الى طاعة اللہ تعالی بهذا - 00:42:48

العمل وقال عمرو ابن میمون الاوی کان اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اسرع الناس افطارا وابطأهم سحورا. فادا هذه هذه قضیة علیها صحابة النبی صلی اللہ علیہ وسلم وهم خیر. ورواية عمرو ابن میمون - 00:43:06

اخرجها عبد الرزاق بأسناد صحيح والسحور هو سنة ليس بواجب السحور سنة ليس بواجب لان النبی صلی اللہ علیہ وسلم امر بالسحور قال تسحروا فان في السحور برکة. اخرجه البخاري ومسلم من حديث انس - 00:43:23

وایضا قال فصل ما بین صیامنا وصیام اهل الكتاب اکللة السحر الحدیث اخرجه الامام مسلم فی صحیحه والانسان ایضا یعنی سنت السیدة عائشة فی من یؤخر السحور ویعجل الافطار فاخبرت بان هذا هو السنة فهذا هو سنن الانسان یؤخر السحور ویعجل الافطار

عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم باحاديث عنيفة نعم هذا امر نعم ممتاز جدا يا شيخ هيتم احنا عندنا امر يفيد الوجوب ما لم تأتي قرينه تصرفه من الوجوب الى النذر وان قلنا نحن بانه مندوب - 00:44:05

للحاديث الواردة الذي اخرج هذا الامر من الوجوب الحديث الوصال حينما نهى النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة عن الوصال فواصلوا فواصلوا اليوم واليومين وفي اليوم الثالث رأوا الهلال فقال لو زاد الشهر لزدتم - 00:44:24
كالمتكل بهم. فاذا هنا الصحابة اقره النبي صلى الله عليه وسلم على ترك السحور اليوم الاول وفي اليوم الثاني. ودل على ان النهي على ان النهي في الوصال ليس للتحريم انما هو للجر - 00:44:43

ودل على ان الامر بيتسحر وليس ليس بالوجوب انما هو للنذر فقال هنا وسن لمن شتم قوله اني صائم وتأخير سحور وتعجيل طبعا السحور سمي السحور المفروض في وقت السحر فايضا قضية مهمة تدل على ان الانسان يؤخر يؤخر السحور في السحور - 00:44:56

يعني يأتي الانسان بوتره ايضا ويكثر الانسان من الاستغفار. فالانسان عليه ان لا يغفل عن العبادات المؤقتة التي وقتها الشارع في اوقات محددة فالانسان يختتم ليه بطاعة ويبدا نهاره بطاعة وهكذا يجعل الانسان عمله دائما بطاعات حتى يلقى الله - 00:45:20
وهو على طاعة فطرا فطر في حديث سهل نسأل وتعديل فطر على رطب طبعا جاء في احاديث سندها ضعيف الامر قد يفطر احدكم على التمر فمن لم يجد بعد الماء لكن هذا الحديث ضعيف - 00:45:39

وورد في رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفطر على رطب فان لم يجد حصى حسوات من ماء الامام البخاري رحمة الله عليه - 00:46:02

في كتاب طبعا مخالف لجميع ابوابه يأتيك بالقضية الفقهية في غاية الجودة والاتقان رحم الله البخاري. فالحديث رقم الف وتوسيع منه وستة وخمسين في كتاب القيام قال باب يفطر بما تيسر عليه بالماء وغيره - 00:46:15

وكان الاحاديث لم تصح عنده في قضية التمر لا من حيث الفعل ولا من حيث الامر وانظر ماذا قال حدثنا مسدد؟ قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا شيبان قال سمعت عبد الله ابن ابي اوبي - 00:46:33

قال صرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال انزل فاجدح لنا يعني انا اجهز الطعام اللي هو السوق السويق سمي السوق لانه يلتاق بسهولة من الحلق - 00:46:49

الى الجوف قال يا رسول الله لو امسيت قال انزل فايدح يعني النبي صلى الله عليه وسلم امرها بالمبادرة الى صنع الطعام قبل ان تغرب الشمس. مم. اجل ايضا من اجل تطبيق سنة عمل - 00:47:05

وسارع الى ماذا؟ الى الافطار. يعني جهز الطعام وهو نهار حتى حينما تغرب الشمس مباشرة الانسان يفطر فالانسان يعني يتنهى برزق الله تعالى قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاذا حفظ ثلث مرات - 00:47:17

وايضا هذا يعني تكرارا للامر من النبي صلى الله عليه وسلم في قضية التعجيل الى استحباب التعجيل فنزل فجدها ثم قال اذا رأيتم الليل اقبل من ها هنا فقد افطر صام وشار باصبعيه قبل المشرق يعني خلاص - 00:47:35

قول النبي قال اذا رأيتم ليلة اقبل منها هنا فقد افطر الصائم يعني خلص لمجرد ان تغيب الشمس افطر الانسان وان لم يفطر على شيء هذه ذهب اليها جماعة من اهل العلم - 00:47:53

وهذا ممكن لكن نحن نقول من لديه طعام يعجل فاحب العباد الى الله يعجلهم فطرا ومن لم يجد طعام يكون انسان في سيارة واذن ينوي الفطرة في قلبه حتى يؤدي قضية الافطار بالنسبة لان العمل ايضا - 00:48:07

يكون فاذا هنا النبي صلى الله عليه وسلم لم يفطر على فالبخاري هكذا وكأنه يرى ضعف الاحاديث. لمن حافظ ابن حجر في هذا ماذا قال قال بان البخاري فمع هذا الصنبع ليبيين ان الامر الوارد بالفطر على التمر ليس عن الوجوب. نحن نقول ابدا ليس هذا مراد البخاري البتة - 00:48:23

كيف هذا؟ مراد البخاري البكتيريا ان الاحاديث الواردة في هذا ضعيفة لكن كأن البخاري لا يرى لازم نقول هل نستحق نقول نعم
نستحب الافطار على الرطب فاحاديث الفعل صحه بعض بعض اهل العلم - 00:48:46

احاديث العمل هذه فطر النبي صلى الله عليه وسلم على رطب فان لم يدفع لها تمرة فان لم صحه بعض اهل العلم وايضا الرطب
فيه فارس لكن شوف الرطب وليس التمر - 00:49:03

او التمر المجنن وليس لهذا نقول فيه فائدة وربنا قد وصف النخل قالوا نخل طلعها هضم. فهو ايضا يعني هضم باعتبار انه سهل
الهضم وايضا جسد الانسان يعني يمتص وثبتت الفاعل الطبي ان الانسان اذا اكل التمر على الريق - 00:49:16

اكثر السمع فيها فوائد صحية كبيرة جدا بل حتى اطباء السكر لما يتحدثون عن لا بأس ان تأخذ تمرة صباحا على الريق صباح لا بأس
ففيها فوائد عديدة وعزيزه جدا - 00:49:36

ثم هذه السنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم لما قال من تصبح بسبع تمرات من عجوة المدينة لم يصبه سلم ولا سحر فاذا كان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل هذا الشيء في غير رمضان ويتصبح - 00:49:51

على استمرار ايضا لا بأس للانسان يعني ايضا نقول يستحب في هذا لان فائدة الجسد ايضا تكون لهذا الامر وهذا هو خاص بعجوة
المدينة والصواب انه عام ويدخل في هذا التمر الخساوي - 00:50:04

سبع تمرات ينتفع بها بجسده اولا وبطريق سنته تسمى من سنن الزواج فإذا لا بأس للانسان ان يفطر على الرطب لا بأس للانسان او اذا
لن يجد الرطب يفطر على التمر المجنن - 00:50:20

اللي هذا اللي هو المشدوس والمشبوس نعم. نعم ما يخص الحديث لان ابن حسان نعم وانا قلت هذا اخذا باعتبار ان الانسان اذا كان
يتتصبح على الريق وثبت فيه فوائد طبية ايضا للانسان لما راح يفطر على الرطب - 00:50:36

وسيحصل له ما يحصل للانسان حينما يأكل على ابد فقال هنا وتعجیل فطر على رطب اخذا بهذا الحديث ان اسلم وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات قبل ان يصلى فان لم تكن رطبات فعلى تمرات - 00:50:54

فان لم تكن حسنة حسنه. يا معاذ ما الفرق بين الرطبات والتمرات ما الفرق بينها الرطب هذا التمر تمر رطب اذا مو رطب اللي هو
تمر اللي هو تمر اليابس واضح يابني - 00:51:13

نعم فهاري كذا الحديث ورد في هذا الامر طبعا هذى يعني الانسان يقف عندها كثير يعني قضية الكذب والغيبة والشتم حينما ذكرت
في الصيام يعني دلالة على عظم عظم هذه الجرائم شوف الانسان لما لا يدرك - 00:51:25

فائدة العمل الصالح يقصر في العمل الصالح والانسان لا يدرك يعني جرم الذنوب والمعاصي ايضا يقع في الذنوب والمعاصي فيحذر
الانسان يحذر هذا الامر ثم قال فان عدم فتمر اذا عدم الرطب فعليه بالتمر - 00:51:47

فان عدم فمات يعني اذا عدم هذا ما قال وقول ما ورد طبعا احنا التسمية يأتي بالانسان بالتسمية لان التسمية ليست سنة انما هي
واجبة فالانسان يسمى الله في كل طعام وفي كل شرف. فالتسمية اولا انها واردة وهي واجبة - 00:52:06

لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بها عمر ابن ابي سلمة وايضا اخبر بان الشيطان يأكل مع الانسان اذا لم يسمم وايضا حديث اخر
في جامع الترمذى اذا نسي - 00:52:25

حينما امر قال اذا نسي احدكم فيقول بسم الله اوله وآخره. وهذه ثلاث احاديث تدل على وجوب التسمية. يا غلام سم الله وكل
بيمينك وكل مما يليت دل على فالانسان - 00:52:40

يأتي بالتسمية اولا والورث في هذا وردت احاديث في هذا اللهم لك صمت وعلى رزقك الحديث ضعيف وبعض الناس صح حديث
ذهب الظماً وابتلت العروق وثبتت الاجر ان شاء الله. بعضهم صح الحديث فبعضهم حسن الراجح انه ضعيف - 00:52:54

في اسناد الحسين ابن واطب والدارقطني قال اسناد حسن لكن في تحسين دارقطني معنى لا يفقهه كثير من طلاب العلم وقد يقول
قائل هنا اين الدعاه في ذهب الظماً وابتلت العروق وثبتت الاجر ان شاء الله - 00:53:17

يعني من طول الحديث ودعا الى هذا القول قال هذا دعاء بالحال ان الانسان يدعوا بحاله قال ان الانسان حصل له ما حصل في ذات

الله وفي سبيل الله لكن الحديث في اسناد الحسين ابن واقض والحديث لا يقول - 00:53:32

وورد عند الطبراني في الاوسط وفي الصغير وفي الدعاء شوف الدعاء طبعا له كتاب في الدعاء وله الصغير ايضا والصغير لا يهمنا مثل ما يقول كن في الاوسط الاوسط يا شيخ نبيل وضع لاي احاديث - 00:53:48

من يجيب وله جعالة من يعمل بالاحاديث او مثلا لا هو يعني هو عند المعجم الكبير ايضا على المسانيد وقال عن الاوفر قال هذا روحي صحيح؟ مع العلم الكبير ها عبد الله الا تعرف - 00:54:06

هذا خصصه بالاحاديث الافراد والغرائب الافراد والاقارب الافراد والغرائب فانت لما يهديك حيك بالاوساط فلا بد ان تتنبه يكون هذا الحديث مال ماذ؟ ربما يكون حديث معلول. حيث لما حدث في الاوسط - 00:54:32

عليك ان تتوقف لانه قد يكون هذا من الغرائب اى به ليبيض غرابة الحديث فاورد الحديث فيه باسم الله اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت تقبل مني انك انت السميع العليم طبعا الثالث ضعيف جدا في البرقان وهو متراوك - 00:54:52

اسمعائيل ابن عمرو وهو ضعيف الحديث واحد لكن نحن ماذ نقول نقول ربما تقبل منا انك انت السميع العليم؟ اخذا بماذا؟ اخذا بداعي سيد الحنفاء ابراهيم عليه السلام وربنا قال لنبيه اولئك الذين هدى الله في بهداهم ونحن قررنا هذا في الزكاة حينما يدفع الانسان الزكاة يدعو بهذا - 00:55:08

الدعاء لازم دعاء لا يكون دعاء جماعيا كما يفعل الناس تدعوا واحد او يدعون جميعا مرة واحدة بصوت مرتفع او يدعوا واحد كل انسان يدعو يدعو بنفسه ويدعو بلسانه وهك انما ينادي الانسان ربه فيسمى ويقول ربنا تقبل منا انك انت السميع الحميم - 00:55:34

ثم قال وقول ما ورد اللي هي التسمينات قالوا يستحب القضاء متتابعا هسه لما اتكلم وختم هذا الامر بدأ يتحدث عن قضية هذا يستحب للانسان ان يقضي القضاء متتابعا يستحب للانسان - 00:55:53

ان يؤدي القضاء متتابعا لماذا؟ لان القضاء كما يقال يحكي الاذان القضاء يحكي هناك ورقة مفتوحة القضاء يحكي الاداء وعند الدارقطني طبعا هذه في كتاب دارقطنه ايضا يروح عبد الرزاق - 00:56:10

من قول عائشة حتى نتعلم حينما نقل من كتاب متأخر ننظر في السندي دار القحط حدثنا قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس ابن قال وفيما ذكر عبد الرزاق يعني شف - 00:56:33

فيما ذكر يعني مو حديث واحد يعني هذا الراوي اخذ جملة كبيرة من عن عبد الرزاق مثلها ماذ؟ في الحديث مثلها صحيفة همام عن ابي هريرة ذكر احاديث منها كما يسمع هذا تطبيق عملي لتلك القضية - 00:56:48

عن ابن عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت نزلت فعدة من ايام اخر متتابعات فسقطت متتابعات شوف هذا الحديث عند الدار وهو عند عبد الرزاق في المصنف واذا لم نجده عند الله داخل المصنف اين نبحث عنه لعبد الرزاق - 00:57:05

يا شيخ معاذ يقول عن عائشة قالت نزلت فعدة من ايام اخر متتابعات فسقطت متتابعات طبعا سقطت معناها نسخت ومن يتصيد بالمال عكر ليقول ان ان في القرآن اشياء محرفة ويأتي بنص هذا هذا يتصيد بالماء العكر وقوله مردودها فمعناه سقط منه نسخت - 00:57:26

فما دام انه كان في بداية الامر ان من عدة من الايام الاخرى تقضى متتابعة ونسخ هذا فتبقى ماذ؟ تبقى مستحبة مثل الصحابة حينما كانوا يأتون عند النبي امرؤا بالصدقة وانهم يتصدقون ونسخ هذا بقى ماذ الحكم؟ بقى مندوبا وهكذا كان يفعل - 00:57:52

علي ابن ابي طالب ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم طبق هذه السنة حينما يأتيه من يأتيه جبريل فهذى منسوبة الان لو رواية حائش غير موجودة في مصنف عبد الرزاق - 00:58:13

وقلنا لاحدكم اذهب خرجها عن عبد الرزاق نحن لما نقلها من الدار نقلها من عبد الرزاق لا سيما يوسف عبد الرزاق موضوعة فهذى رؤى غير موجودة عند عبد الرزاق في المصنف. اين نجدها لعبد الرزاق - 00:58:24

نعم في تفسير عبد الرزاق وهو مطلوب. طلع اية مية واربعة وثمانين سورة البقرة قد نجدها وقد لا نجدها. فحتى ايضا ممارسة

تخرج مهم جدا احفظ هذا يا معاذ شوف السندي الآخر - 00:58:41

قال حدثنا ابو بكر النيسابوري قال حدثنا عبد الرحمن ابن بشر ابن الحكم قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا ابن جريج عن ابن شهاب
قال قال قالت عائشة نزلت في عدة سندي آخر الى عائشة ثم ساق - 00:58:58

من حديث حديث اخر عن ابن عباس في هذا اذ هو وهو ايضا في مصنف عبد الرزاق الجزء الرابع فالشاهد من هذا الامر ان هذه
الاسانيد صحيحة صححها الدارقطني - 00:59:12

انه كانت فعدة من ايام اخر متابعة ثم نسخت حكما وتلاوة المتابعين. لكن يبقى الامر ماذ؟ يبقى الامر على الندم ثانيا اذا الانسان
قضها متابعة يعني حط الانسان يصوم الاثنين والخميس - 00:59:29

او بالاسبوع يوم او قد يأخرها الى ايام قصيرة في ايام الشتاء يطول الليل ويقصر النهار لكن الافضل ان يعدل بها وان يصومها لان
القضاء يحفل الاداء كما يقال ثانيا فيها - 00:59:47